ويُقَالُ : اجْدَعْهُمْ بالأَمْرِ حَتّى يَذِلّوا حَكَاهُ ابنُ الأَعْرَابِيّ ولَمْ يُفَسِّرْه . قالَ ابنُ سِيدَه : وعِنْدِي أَنّهُ عَلَى المَثَلِ أَي اجْدَعْ أُنُوفَهُم . وقالَ أَبُو حَنِيفَةَ : المُجَدَّعُ من النّباتِ : ما قُطِعَ من أَعلاهُ ونَوَاحِيهِ أَو أُكِلَ . وجَدِعَ الفَصِيلُ كفَرِحَ : ساءَ غِذَاؤُه أَوْ رُكِبَ صَغِيراً فوَهَنَ . وجَدَعَ عِيَالَهُ جَدْعاً : إِذا حَبَسَ عَنْهُم الخَيْرَ . ويُقَالُ : جَدّعَهُ وشَرّاهُ إِذا لَقّاه شَرّاً وسُخْرِيَةً كَمْن يَجْدَعُ أُذُنَ عَبدِه ويَبِيعُه . وهو مَجَازٌ . وفي المَثَلِ أَنفُكَ مِنْكَ وإِنْ كانَ أَجْدَعَ يُضْرَبُ لِمَنْ يَلْزَمُكَ خَيْرُهُ وشَرّهُ وإِنْ كانَ لَيْسَ بمُسْتَحْكِمِ القُرْبِ . وأَوّلُ مَنْ قالَ ذلِكَ قُنْفُذُ ابنُ جَعْوَنَةَ المازِنيّ للرّبِيعِ بنِ كَعْبٍ المازِنِيّ ولَهُ قِصّةٌ ذَكَرَها الصّاغَانِيّ في العُبَابِ .

وأَجْدَعْتُ أَنْفَه : لُغَةٌ في جَدَعْتُ . وكانَ رَجُلٌ مِن صَعالِيكِ العَرَبِ يُسَمّى مُجَدّعاً كمُحَدّثٍ لأَنّهُ كانَ إِذا أَخَذَ أَسِيراً جَدَعَهُ .

والحَكَمُ ورَافِعٌ ابْنا عَمْرِو بنِ المُجَدّع كمُعَظّمٍ : صَحَابِيّانِ رَضِيَ ا عَنْهُمَا كَذَا نَقَلَهُ الصّاغَانِيّ في العُبَابِ . قُلْتُ : ويُقَالُ لَهُمَا الغِفَارِيّانِ وإِنّمَا هُمَا من بَنِي ثَعْلَبَةَ أَخِي غِفَارٍ نَزَلَ الحَكَمُ البَصْرَةَ واسْتَعْمَلَهُ زِيَادٌ عَلَى خُرَاسَان فَغَزَا وغَنِمَ وكَانَ صالِحاً فاضلاً وأَمّا أَخُوهُ رَافِعٌ فذَكَرَهُ ابنُ فَهْدٍ في المُعْجَمِ فقالَ : رافِعُ بنُ عَمْرِو بنِ مُجدّع الكِنَانيّ الضّمْرِيّ أَخُو الحَكَمِ بن عَمْرو الغِفَارِيّ ولَيْسَ غِفَارِيّاً وإِنّمَا هُمَا من ثَعْلَبَةَ أَخِي غِفَار نَزَلَ البَصْرَة وله حَدِيثَانِ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ ا بنُ الصّلْتِ هكَذَا قالَ في اسْمِ جَدّهِ مُخَدّع بالخَاءِ المُعْجَمَة الجِيمِ فانْظُرْ ذلِكَ .

ج ذ ع .

الجَذَع مُحَرّكة : قَبْلَ الثّنِيّ كما في الصّحاحِ . قالَ اللّيْثُ : الجَذَعُ من الدّوابّ والأَنْعَامِ : قَبْلَ أَنْ يُثْنِىَ بسَنَةٍ وهو أَوّلُ ما يُسْتَطَاعُ رُكُوبُهُ والانْتِفَاعُ به . وهي بهاءٍ . قال الجَوْهَرِيّ وابنُ سِيدَه والجَذَعُ : اسمٌ له في زمَنٍ ولَيْسَ بسِنّ تَنْبُتُ أَوْ تَسْقُطُ زادَ ابنُ سِيدَهْ : وتُعَاقِبُهَا أُخْرَى . وقَالَ الأَزْهَرِيّ : أَمّا الجَذَعُ فإِنّهُ يَخْتَلِفُ في

أَسْنَانِ الإِبِلِ والخَيْلِ والبَقَرِ والشَّاءِ ويَنْبَغِي أَنْ يُفَسَّرَ قَولُ العَرَبِ فيه تَفْسِيراً مُشْبَعاً لحَاجَةِ النّاسِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ في أَضاحِيهِمْ وصَدَقاتِهِم وغَيْرِها .

فأَمَّا البَعِيرُ فإِنَّهُ يُجْذِع لاسْتِكْمَالِه أَرْبَعَةَ أَعْوَامٍ ودُخُولِهِ في السَّنَةِ الخَامِسة وهو قَبْلَ ذلِكَ حِقٌّ والذَّكَرُ جَذَعٌ والأُنْثَى جَذَعةٌ وهي الَّتِي أَوْجَبَهَا النَّبِيُّ صَلَّى ا عليه وسَلَّمَ في صَدَقَةِ الإِبِلِ إِذا جَاوَزَتْ سِتّينَ ولَيْسَ في صَدَقَاتِ الإِبِلِ سِنٌّ فَوْقَ الجَذَعَةِ ولا يَجْزِئُ الجَذَعُ من الإِبِلِ في الأَضَاحِي . وأَمّا الجَذَعُ في الخَيْلِ فقالَ ابنُ الأَعْرَابِيّ : إِذا اسْتَتَمَّ الفَرْسُ سَنَتَيْنِ ودَخَلَ في الثَّالِثَةِ فهو جَذَعٌ وإِذا اسْتَتَمَّ الثالِثَةَ ودَخَلَ في الرَّابِعَةِ فهو ثَنِيٌّ .

وأَمَّا الجَذَعُ من البَقَرِ فقالَ ابنُ الأَعْرَابِيّ : إِذا طَلَعَ قَرْنُ العِجْلِ وقُبِضَ عَلَيْهِ فهو عَضْبٌ ثُمَّ هو بَعْدَ ذلِكَ جَذَعٌ وبَعْدَهُ ثَنِيٌّ وبَعْدَهُ رَبَاعٌ وقِيلَ : لا يَكُونُ الجَذَع مِن البَقَرِ حَتَّى يَكُونَ لَهُ سَنَتَانِ وأَوَّل يَوْمٍ مِن الثَّالِثَةِ ولا يُجْزِئُ الجَذَعُ مِن البَقَرِ في الأَضَاحِي